

طلب استخراج بيان بصلاحية  
الموقع من الناحية التخطيطية والاشتراطات البنائية

بيانات الطلب

بيانات مقدم الطلب ..... تاريخ الطلب : / / رقم الطلب ..... ( يملاً بمعرفة الموظف المسئول )

الاسم : .....  
الصفة : ..... رقم قومي : .....

بيانات الموقع المراد استخراج بيان صلاحية للبناء له

رقم القطعة : ..... رقم المبنى : ..... شارع : .....  
مجاورة : ..... حى : ..... منطقة / مدينة : ..... محافظة : .....  
بيانات الحدود

الحد البحري بطول ..... متر	يطل على ..... متر
الحد الغربي بطول ..... متر	يطل على ..... متر
الحد الشرقي بطول ..... متر	يطل على ..... متر
الحد الجنوبي بطول ..... متر	يطل على ..... متر

توقيع مقدم الطلب

( ..... )

محافظة :  
مديرية الإسكان والمرافق / الوحدة المحلية

إيصال

استلمت أنا ..... الطلب المقدم من السيد .....  
بشن طلب استخراج بيان بصلاحية الموقع من الناحية التخطيطية والاشتراطات البنائية مستوفياً كافة متطلبات الحصول على  
الخدمة (المستندات - الرسوم ) ..... وقيد الطلب برقم ..... بتاريخ / /

توقيع الموظف المختص

( ..... )

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة

## **القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة**

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب الموافقة على استخراج بيان بصلاحية الموقع من الناحية التخطيطية والاشتراطات البنائية بالوحدات المحلية / مديرية الإسكان والمرافق بالمحافظات .

تلزם الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ: ٢٠١٥/١٢/٣ كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية والمحافظات - من تحديد المستندات والأوراق، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوفقات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها ، وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي :

### **أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :**

- طبقاً للمادة ١١٠ بند (أ) من قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٣ المستبدلة من اللائحة التنفيذية لقانون البناء .
- { ⑥ رسم كروكي يبين الموقع والطرق المزدية اليه يوقع عليه مقدم الطلب  
⑥ صورة من بطاقة الرقم القومي لطالب البيان " والاصل للاطلاع " .  
⑦ الإيصال الدال على سداد الرسوم المستحقة .  
ملحوظة : وذلك دون المطالبة بأية مستندات أخرى

### **ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :**

- يصدر المحافظ المختص بعد موافقة المجلس الشعبي المحلي للمحافظة قراراً بتحديد الرسوم على الوجه التالي :-

⑧ رسم مقابل طلب الموافقة على الموقع من الناحية التخطيطية وعلى اعطاء البيانات والاشتراطات الازمة لاعداد مشروعات البناء او الانشاء او التقسيم بما لا يجاوز مائة جنيه .  
ويتم زيادة الرسم المشار اليه بما لا يزيد على ٣% ( ثلاثة في المائة ) سنوياً .  
”طبقاً للمادة (١٩) من القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ باصدار قانون البناء ”.

### **ثالثاً : التوفقات المحددة لإنجاز الخدمة :**

تلزם الجهة الإدارية بإصدار البيان خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب طبقاً للمادة ( ١١٠ / د ) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوفيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت اي مسمى يمكن الاتصال بأحدى الجهات التالية :

**المحافظة :**

**هيئة الرقابة الإدارية :** المركز الرئيسي بالقاهرة ت: ٠٢/٢٩٠٤٧٤٨  
**مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة :**